

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان

| 511- كتاب الصلاة | باب المواقيت 51

عبدالرحمن العجلان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين. قال رحمه الله تعالى وعن ام سلمة رضي الله تعالى عنها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر - [00:00:00](#) ثم دخل بيتي فصلى ركعتين فسألته فقال شغلت عن ركعتين بعد الظهر فصليتهما الان فقلت افنقضيه اذا فاتت؟ قال لا. اخرجه احمد. ولابي داود. ولابي داود رحمه الله عن عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:00:20](#) معنا هذا الحديث رواه الامام احمد والرواية الثانية في رواية ابي عن ام سلمة رضي الله عنها ام المؤمنين قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر ثم دخل - [00:00:40](#) هلا بيتي فصلى ركعتين بعد العصر. فسألته فقال شغلت عن ركعتين بعد الظهر فصليته وقلت افنقضيهما اذا فاتتا؟ قال لا. اخرجه احمد ولابي داود عن عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:00:56](#) في معناه بمعنى هذا الحديث وان لم يكن بلفظه. النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل اذا صلى العصر دخل على نسائه عليه الصلاة والسلام ورضي الله عنهن. تقول ام سلمة رضي الله عنها دخل علي بعد العصر فصلى ركعتين - [00:01:18](#) بعض الروايات تقول وكان عندي نسوة من الانصار. فارسلت الخادمة اليه. فقلت قولي له ما كنت تصلي الى هذا الوقت فيه ان المرء اذا رأى شيئاً استغربه او استنكره او ما كان من الوارد وان كان من كبير - [00:01:38](#) فانه ينبهه ولا يقل هو ادرى او اعلم لان الانسان قد يسهو وقد ينسى وقد يظن انه بعد الظهر بدل كونه بعد العصر فما سكنت ام سلمة رضي الله عنها ارسلت الخادمة تقف بجنبه وتقول له ما كنت تصلي - [00:01:58](#) في مثل هذا الوقت لتنبهها بانها عرفت رضي الله عنها نهيه صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد العصر فاشار بيده الى الخادمة يعني انه على علم بهذا وليس في حال سهو او نسيان. ثم ان ام سلمة رضي الله عنها بعد - [00:02:18](#) ما انتهى من صلاته سألته عن السبب ما كان يصلي بعد العصر وقد نهى عن الصلاة بعد العصر فاخبرها صلى الله عليه وسلم وفي هذا اعلام العالم لمن حوله بما تصرف به مما يقتضي الاستغراب او الاستنكار - [00:02:38](#) انه يخبر عن هذا ولا يقل في نفسه يعرفون انني اعرف ذلك. وانما يعلم من حوله بسبب عمله ما عمل حتى يكون على بصيرة وهكذا كان صلى الله عليه وسلم دائماً - [00:02:58](#) لما خلع نعليه في اثناء الصلاة سارع الصحابة رضي الله عنهم وخلعوا نعالهم في اثناء الصلاة. فلما انصرف من صلاته سألهم ما قالوا رأييناك يا رسول الله. فقال ان جبريل اتاني فاخبرني ان فيهما اذى فخلعتهما. ثم اخبر صلى الله عليه - [00:03:15](#) وسلم ان على المرء اذا جاء الى المسجد ان ينظر في نعليه فان وجد فيهما اذى فليدلك هما في الارض او واحدة في الاخرى يصلي بهما. بين صلى الله عليه وسلم ذلك. ولما مشى ليلا عليه الصلاة والسلام مع ام المؤمنين صفية - [00:03:35](#) وقد جاءت تزوره في المسجد وهو معتكف فخرج معها صلى الله عليه وسلم وقابله اثنان من الانصار فاسرعا رضي الله عنه عنهما لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ومعه امرأة اسرعا حتى لا يؤثر على النبي ومن معه من المرأة. وقال على - [00:03:55](#) انها صفية. هما في تلك الساعة رضي الله عنهما وقع في نفسيهما اي شك الا انها امرأة من محارمه صلى الله عليه وسلم معها لكنه عليه

الصلاة والسلام خشي ان يتسلط عليهما الشيطان بعد هذا فاخبرهما عليه الصلاة والسلام - [00:04:15](#)

انها صفة ام المؤمنين زوجته عليه الصلاة والسلام وهكذا ينبغي للمرء عالما او متعلما اذا تصرف فتصرفا قد يستنكره او يستغربه

الحاضرون او المارون او الملتقون به ان يبين ذلك - [00:04:37](#)

هذا حتى يزول الاستغراب او الاشكال. فسألته رضي الله عنها فقال انهما يعني شغلت عن ركعتين بعد الظهر فصليتهما الان. في هذا

انه صلى الله عليه وسلم ما كان يترك شيئا من النوافل. وهو الذي غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. كان عليه الصلاة - [00:04:57](#)

والسلام اذا انشغل عن راتبه او ما كان يصليه كان يقضيه. لانه هو الذي قال صلى الله عليه وسلم ان احب العمل الى الله فيستحب

للانسان اذا فعل فعلا من الطاعة ان يحرص على ان يداوم عليه خلافا لما يقوله بعض العامة مثلا - [00:05:25](#)

اترك صلاة الضحى بعض الاحيان حتى لا تشعر نفسك انها واجبة. لا ليست واجبة لكني اصلحها. كما امر النبي صلى الله عليه ابا هريرة

وابا ذر رضي الله عنهما ابا الدرداء رضي الله عنهما امرهم بها فانا اصلحها وامر النبي - [00:05:48](#)

الله عليه وسلم لفرد من افراد الصحابة امر وتوجيهه للامة قاطبة. فهو لما انشغل عن الركعتين اللتين بعد الظهر راتبة الظهر بسبب الوفد

وفيها انه صلى الله عليه وسلم يبدأ بالاهم فالاهم - [00:06:08](#)

بدأ بهذا الوفد يدعوهم الى الاسلام ويرغبهم فيه. قيل وفد من بني تميم وقيل وفد عبد القيس يراقبهم في الاسلام لانهم بعض الوفود

كما مر علينا قريبا يأتون الى النبي صلى الله عليه وسلم ما اسلموا فيريدون ان يستطلعوا الحاج منهم من - [00:06:28](#)

ما اسلم وبسلم في الحال. ومنهم من يرجع على عقبه والعياذ بالله. يتسلط عليه الشيطان فيعاند ويعود. فهو عليه الصلاة والسلام

يغتتم فرصة مجيء الوفد اليه والرغبة فيما عنده فيتوجه بكله عليه الصلاة - [00:06:48](#)

السلام اليهم وترغيبهم في الاسلام لعلمهم يعودوا مسلمين. فهو صلى الله عليه وسلم بدأ بهذا واقبل عليه واخر صلاة ركعتي الظهر

الراتبة بعد الظهر. ثم انه صلى الله عليه وسلم ذكرهما بعد العصر. فصلاهما - [00:07:08](#)

قال بعض العلماء هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم فالنوافل تقضى في غير وقت النهي يستحب قضاؤها ولهذا جاء من فاته

الوتر وقضاه ما بين طلوع الشمس وارتفاعها قدر رمح الى ان تقوم الشمس بوسط السماء فكأنما اداه ليلا. اذا نام - [00:07:32](#)

لو انشغل او مرض فيستحب قضاء الوتر ضحى. وكذلك اذا فاتت راتبة الظهر التي قبل الصلاة فيستحب قضاؤها بعد الصلاة. ولكون

راتبة الفجر مؤكدة. وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتركها لا حظرا ولا سفرا - [00:07:56](#)

قوله صلى الله عليه وسلم ادوهما ولو طردتكم الخيل اقر صلى الله عليه وسلم من قضى راتبة الفجر بعد صلاة الفجر. لانه لما انصرف

من صلاة الفجر قام احد الصحابة يصلي ركعتين. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة الفجر - [00:08:16](#)

اربعة قال لا يا رسول الله وبين السبب انه فاتته الراتبة قبل هو يقضيها فاقره عليه الصلاة والسلام فيؤخذ من هذه الاحاديث ان من

فاتته راتبة يستحب له ان يقضيها ويتحرى ان يقضيها في غير وقت النهي حتى لا - [00:08:36](#)

يقع في النهي عن الصلاة في هذا الوقت الا راتبة الفجر فيقضيها ولو في وقت النهي وذلك لاهميتها اما ما عداها راتبة الظهر فلا تقضى

بعد العصر على قول بعض العلماء رحمهم الله. لهذا الحديث وقل - [00:08:55](#)

افنقظيهما اذا فاتتا يعني نفعل مثلما فعلت يا رسول الله اذا فاتت علينا راتبة الظهر بعدها ونسيناه نقضيها بعد العصر؟ قال لا. فيكون

هذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام. وهو عليه الصلاة والسلام اذا عمل العمل - [00:09:15](#)

العمل داوم عليه ما كان يتركه. فموضوع القضاء بعد العصر بعض العلماء رحمهم الله يقول بعد العصر وقت نهى تقضى فيها النوافل

للهي عن الصلاة بعد العصر ولهذه الرواية. افنقضيهما؟ قال لا. اخرون قالوا تقضى الراتبة - [00:09:35](#)

في اي وقت لان النبي صلى الله عليه وسلم قال احب العمل الى الله ادومه ولانه اقر من قضى راتبة الفجر في وقت النهي بعد الفجر

بعض الفقهاء رحمهم الله فصلوا قالوا الرجل الذي يواظب على الرواتب وما كان يترك منها شيء باختياره اذا فاتته - [00:09:55](#)

راتبة يقضيها ولو في وقت النهي. واما الرجل الذي كثير تفويت الرواتب فهذا لا يقضيها في وقت النهي وان قضى في غير وقت النهي

فحسن ولابي داود عن عائشة رواية اخرى عن ام المؤمنين الاخرى. الاول عن ام سلمة وهذا عن امه عن عائشة. فيما معناه يعني -

ليس بلفظه هكذا وإنما بمعناه أنه قضى عندها راتبة بعد العصر عليه الصلاة والسلام وهذه الرواية فنقضيهما فإذا فاتتا قال لا هذه ضعفها بعض العلماء وهم الذين يرون استحباب قضاء الرواتب ولو في وقت - [00:10:41](#)

قالوا هذه ضعيفة. وبعض العلماء قواهما قال هذه رواية قوية وصحيحة. برواية صحيحة فلا تقضى الرواتب في وقت النهي إلا راتبة الفجر وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر ثم دخل بيتي فصلى ركعتين - [00:11:02](#)

في سؤال قال قال شارح رحمه الله في سؤالها ما يدل على أنه صلى الله عليه وسلم لم يصلهما قبل ذلك عندها أو وانها قد كانت علمت بالنهي فاستنكرت مخالفة الفعل له. فقال صلى الله عليه وسلم شغلت عن ركعتين بعد الظهر. قد - [00:11:27](#)

الشغل له صلى الله عليه وسلم أنه أتاه ناس من عبد القيس. وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما عند الترمذي رحمه الله أنه أتاه مال فشغله فشغله عن الركعتين بعد الظهر. قال فصليتهما الآن أي قضاء عن ذلك - [00:11:47](#)

قد فهمت أم سلمة رضي الله عنها أنها قضت. فلذا قالت قلت فنقضيهما إذا فاتتا أي كما قضيتهما في هذا الوقت قال صلى الله عليه وسلم لا أي لا تقضوهما في هذا الوقت من قرينة السياق وإن كان النفي غير مقيد. أخرجه - [00:12:07](#)

وأحمد رحمه الله قيد شارح النفي يعني في هذا الوقت القضاء النفي النهي عن القضاء في هذا الوقت. وإلا القضاء في غير هذا الوقت فحسن. مثلاً قضى راتبة الظهر التي قبلها - [00:12:27](#)

قضاها بعدها مثلاً أو قضى ركعتين مثلاً قبل الصلاة قضاها بعدها في غير وقت أحى فهذا ما شملهن أي لأنه قال يعني في هذا الوقت لأن للعلم بأن القضاء في غير وقت النهي وارد - [00:12:43](#)

إلا أنه سكت عليه المصنف رحمه الله هنا وقال بعد سياقه له في فتح الباري أنها ابن حجر رحمه الله وهو معلم للبلوغ وهو مؤلف فتح الباري. وهنا يقول سكت عنها عن هذه الرواية. لكنه في شرحه - [00:13:03](#)

صحيح البخاري لما أوردها بين أنها غير قوية إلا أنه سكت عنه المصنف رحمه الله هنا وقال بعد سياقه له في فتح الباري أنها رواية ضعيفة لا تقوم بها فيها حجة ولم يبين هناك وجه ضعفها. وما كان يحسن منه أن يسكت هنا عما قيل فيه. والحديث دليل على ما سلف - [00:13:23](#)

من أن القضاء في ذلك الوقت كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم. وقد دل على هذا حديث عائشة رضي الله عنها قالت أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العصر وينهى عنها ويواصل وينهى عن الوصول. أخرجه أبو داود - [00:13:48](#)

ولكن قال أنه عليه الصلاة والسلام قد يفعل بعض الأفعال وينهى عنها الأمانة. لأن الله جل وعلا أباح له التقرب بأشياء ما أباحها للأمة. والنبى صلى الله عليه وسلم نهى أمته عن الوصول. وكان يواصل عليه الصلاة والسلام. وقيام الليل - [00:14:08](#)

وأجب في حقه صلى الله عليه وسلم وهو مستحب في حق أمته. فلفضله وعظم منزلته جعل قال الله جل وعلا له أشياء يعملها لا تعملها الأمانة. نعم وقد دل هذا حديث عائشة رضي الله عنها أنه كان يصلي بعد العصر وينهى عنها ويواصل وينهى عن الوصول - [00:14:32](#)

أخرجه أبو داود. ولكن قال هو أن يصوم اليوم بعد اليوم بعد اليوم بدون أفاطار. يواصل اليومين والثلاثة بدون أن يطعم شيء عليه الصلاة والسلام. ونهى أمته عن الوصول وقالوا له أنك تواصل قال إني لست كهيتكم أبيت يطعمني ربي - [00:14:58](#)

ويشقين وليس المراد الطعام الحسي لأنه لو كان طعام حسي ما كان صائماً. لكنه يبيت يطعمه ربه ويسقيه بما يفتح عليه جل وعلا من الناس في مناجاة الله والطمأنينة والاقبال يجعله يعزف عليه الصلاة والسلام عن الطعام والشراب ولا - [00:15:18](#)

وقد يواصل اليومين والثلاثة بدون أن يذوق طعاماً بينهما ويواصل وينهى عن الوصول. قال عليه الصلاة والسلام من كان مواصلاً فليواصل إلى السحر. نهى أن يواصل يوماً بيوم وإنما المرء له أن يؤخر الأفاطار المغرب إلى السحر فيفطر - [00:15:39](#)

يصوم أن شاء يواصل إلى السحر. نعم أخرجه أبو داود ولكن قال البيهقي رحمه الله الذي اختص به صلى الله عليه وسلم المداومة على الركعتين هذا العاصر لا أصل لا أصل القضاء. يعني عصر القضاء وارد للجميع لكن هو يداوم كما في حديث عائشة ولعله بعدما

تلك الركعتين داوم عليهما لانه اذا عمل عملا داوم عليه صلى الله عليه وسلم ولا يخفى ان حديث ام سلمة رضي الله عنها المذكور يرد هذا القول ويدل على ان القضاء خاص به صلى الله عليه وسلم - 00:16:28

ايضا وهذا الذي اخرجہ ابو داوود وهو الذي اشار اليه المصنف بقوله ولابي داود عن عائشة رضي الله تعالى عنها تقدم الكلام فيه. والله اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:16:47